الجمهورية اللبنانية

الهيئة الوطنية
لمكافحة الفساد

التقرير السنوي

٢٠٢٤

كلمة رئيس الهيئة

يسرّنا أن ننشر التقرير السنوي الثالث للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (الهيئة)، والذي يعني الفترة الممتدة من بداية سنة ٢٠٢٤ إلى نهايتها، والذي يتضمن جردة سنوية بأنشطتها، وتقدُم عملها وفقًا لما نصت عليه القوانين المرعية الإجراء.

ننشر هذا التقرير انطلاقا من مبدأ شفافية عمل الهيئة بشكل خاص وما أوجبه قانون الحق في الوصول الى المعلومات وقانونها الخاص، لا سيما في المادة ٢٤ منه، إذ يقع على عاتق الهيئة إصدار «تقارير سنوية تتعلق بنشاطاتها، تتضمن على الأقل: معلومات حول آلية عملها بما فيها التكاليف والاهداف والقواعد والانجازات والصعوبات التي اعترضت سير عملها وحساباتها المدققة، كما السياسات العامة المعتمدة ومشاريعها التي نُفذّت والتي لم تُنفذ وأسباب ذلك وأية اقتراحات تساهم في تطوير عملها. ترفع الهيئة هذا التقرير إلى مقام كل من رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس النواب ورئاسة مجلس الوزراء والنواب والوزراء وتنشر نسخة عنه في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الالكتروني الخاص بها».

شهد العام ٢٠٢٤ تقدمًا ملحوظًا على أكثر من صعيد، خاصةً لناحية استمرار الهيئة في ممارسة الوظائف التي اناطتها بها القوانين، وإطلاق العمل على مستوى المديريات المختلفة، بشكل خاص عقب إقرار أنظمتها الداخلية والمالية، وهيكلها الإداري، ومدونة السلوك الإلزامية. وكانت الهيئة قد أصدرت في بداية العام تعميمًا إلى الموظفين الخاضعين لموجب التصريح الذمة المالية والمصالح تطلب منهم التقدم بتصاريحهم الدورية وتصاريحهم الأولى عن التعيين أو التمديد أو التجديد، والاخيرة عن انتهاء ولايتهم ضمن مهلة شهرين. وقد بلغ عدد التصاريح المُقدمة إلى الهيئة لغاية إعداد هذا التقرير ١٩،٧٤١ تصريحًا.

وسعت الهيئة خلال العام المنصرم إلى البت في الشكاوى المتعلقة بالتلكؤ عن تطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات، والتي كانت قد تلقتها تباعًا. وأصدرت الهيئة عدداً من القرارات فيما يتعلق بالشكاوى موضوع البحث، بلغت عشرين قراراً بين نهائي وتمهيدي.

كما وتجدر الإشارة إلى أن دائرة استرداد الأموال تقوم بالاتصالات اللازمة مع الجهات المعنية المحلية والخارجية لإعداد استراتيجية مفصلة لكيفية استعادة الأموال المتأتية من جرائم الفساد وتتعاون في ذلك أيضاً مع مبادرة STAR. فضلاً عن متابعة تلقيها لكشوفات الفساد والقيام بالاستقصاءات اللازمة حولها تمهيداً لإحالتها للمراجع المختصة.

وفي سياق متصل أعدّت الهيئة خلال العام ٢٠٢٤، وبالتعاون مع خبراء برنامج الامم المتحدة الانمائي، دليلاً حول دور الهيئة في ضمان حسن تطبيق قانون دعم الشفافية في قطاع البترول رقم ٨٤، تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠، يتضمن شرحًا مفصلًا لمهامها الخاصة في هذا المجال وفق أحكام القانون، وتقاطعها مع أحكام قوانين مكافحة الفساد الأُخرى.

وختامًا تتقدم الهيئة بالشكر من كل من ساهم بدعم تنفيذ خطة بناء قدراتها، من الجهات المحلية والدولية والمنظمات الصديقة، عسى أن يحمل العام القادم تفعيلاً مضطرداً من قبل لبنان لالتزاماته الدولية.

بيروت في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٤

رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

القاضي كلود كرم

الملخص التنفيذي

حققت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد نقلة نوعية في آداءها للمهام التي نصت عليها قوانين مكافحة الفساد ذات الصلة، وبشكل أساسي القانون رقم ٢٠٢٠/١٧٥ المتعلق بمكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، والقانون رقم ٢٠٢٠/١٨٩ المتعلق بالتصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع، وقانون الحق في الوصول إلى المعلومات رقم ٢٠١٧/٢٨. واستعانت الهيئة لهذه الغاية، بالإضافة الى جهود اعضاءها المتواصلة بفريق من المتطوعين والمتطوعات الشباب، الذين كان برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية قد قاموا بتدريبهم إن كان لناحية تزويدهم بالمعرفة اللازمة حول دور الهيئة ومهامها، او آليات العمل الداخلية للمديريات المتعددة.

وتابعت الهيئة خلال هذا العام العمل على تأهيل وتجهيز مقرها، والمكاتب التابعة للمديريات المختلفة، بما فيها إطلاق العمل على تجهيز القسم المخصص للتحقيقات بالإضافة الى المديريات التالية: مديرية كشوفات الفساد وحماية كاشفيه، مديرية الحق في الوصول إلى المعلومات، ومديرية التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع، ومديرية التوعية ونشر ثقافة النزاهة والأبحاث.

هذا وقد حمل العام ٢٠٢٤ تطورًا اساسيًا يتعلق بموافقة مجلس شورى الدولة على نظام الهيئة الداخلي والمالي وهيكلها التنظيمي ومدونة قواعد السلوك، والتي صادقت عليها الهيئة في بداية العام ٢٠٢٤.

كما ونظمت الهيئة خلال العام ٢٠٢٤ العديد من ورش العمل المتخصصة وشارك اعضاؤها في العديد من الزيارات واللقاءات الخارجية من بينها مؤتمر لإطلاق مؤشر النزاهة الوطني في الأردن، وأعمال الاجتماع الوزاري الثاني لأجهزة انفاذ قوانين مكافحة الفساد للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والجمعية العمومية الثالثة عشرة لأكاديمية مكافحة الفساد، وأعمال الملتقى السنوي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ووقعّت الهيئة خلال العام ٢٠٢٤ عددًا من مذكرات التفاهم مع العديد من الهيئات المماثلة ومؤسسات التربية والتعليم العالي، بما يتوافق مع مهمة الهيئة ووظائفها، من بينها جامعة الحكمة في لبنان، هيئة النزاهة الاتحادية في العراق وهيئة النزاهة في المملكة الأردنية الهاشمية.

يفصّل التقرير السنوي هذا تقدم العمل خلال سنة ٢٠٢٤، لناحية تطوير تنظيم الهيئة الداخلي وقدراتها المالية والإدارية والفنية، بما فيها تأهيل وتجهيز مقر الهيئة ومتابعة عملية مراجعة نظامها الداخلي وموافقة مجلس الشورى عليه، تأمين الاعتمادات اللازمة، وتطوير التعاون الفني والعلمي مع جهات محلية ودولية مختصة.

ويتطرق التقرير في فصله الثاني إلى مسائل تأدية الهيئة لوظائفها التي حددتها القوانين ذات الصلة وهي:

- تلقي التصاريح عن الذمة المالية والمصالح وحفظها وإدارتها والتدقيق بها وفق أحكام قانون الإثراء غير المشروع.
- المساهمة في نشر ثقافة النزاهة في الإدارات والمؤسسات العامة والمجتمع والمعارف اللازمة لمكافحة الفساد والوقاية منه.
- تلقي كشوفات الفساد التي تردها، واستقصاء جرائم الفساد ودرسها وإحالتها عند الاقتضاء إلى سائر الهيئات الرقابية والتأديبية والقضائية المختصة.
- رصد وضع الفساد وكلفته وأسبابه وجهود مكافحته والوقاية منه في ضوء القوانين النافذة والسياسات المعتمدة والإتفاقيات الثنائية المتعددة الأطراف المُلزمة، ووضع التقارير الخاصة أو الدورية في هذه الشؤون ونشرها في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة.
- إبداء الرأي، عفوًا أو بناءً لطلب المراجع المختصة، في التشريعات والمراسيم والقرارات ومشاريعها والسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بمكافحة الفساد والوقاية منه.
- حماية كاشفي الفساد وتحفيزهم وفق أحكام قانون حماية كاشفي الفساد.
- إستلام الشكاوى المتعلقة بتطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات والتدقيق فيها وإصدار قرارات بشأنها، وإبداء المشورة للجهات المختصة حول تنفيذ القانون، ووضع تقرير سنوي بشأنه ونشره، والمشاركة في تثقيف المجتمع لترسيخ هذا الحق.
- دعم الشفافية في قطاع البترول من خلال السهر على حُسن تطبيق أحكام هذا القانون، واستلام الشكاوى المتعلقة بتطبيق أحكامه والتحقيق فيها وإصدار قرارات بشأنها، وإبداء المشورة للسلطات المختصة.
- المساهمة في تطبيق قانون استعادة الأموال الناتجة عن الفساد، عن طريق الدائرة الخاصة ضمن الهيئة المعنية بالتخطيط ومتابعة وتنسيق أعمال استعادة الأموال المتأتية عن الفساد.

جدول المحتويات

كلمة رئيس الهيئة ٤

الملخص التنفيذي ٦

• المساهمة في تطبيق قانون استعادة الأموال الناتجة عن الفساد، عن طريق الدائرة الخاصة ضمن الهيئة المعنية بالتخطيط ومتابعة وتنسيق أعمال إستعادة الأموال المتأتية عن الفساد ٦

جدول المحتويات ٨

مقدمة عامة: **السياق الحالي ودور الهيئة** ١٠

الفصل الاول: **تطوير تنظيم الهيئة الداخلي وتطوير قدراتها المالية والإدارية والفنية** ١١

١. تأهيل وتجهيز مقر الهيئة ١١

٢. متابعة عملية تطوير النظام الداخلي وموافقة مجلس شورى الدولة عليه ١١

أ - عمل أعضاء الهيئة ١١

ب - الأنظمة الداخلية ١١

ج - الجهاز البشري وتطويره ١٢

٣. تأمين الإعتمادات اللازمة لأداء الهيئة لمهامها ١٣

٤. تطوير التعاون الفني والعلمي مع جهات محلية ودولية مختصة ١٤

- ورش العمل المتخصصة ١٤

- الزيارات واللقاءات والمشاركات الخارجية ١٥

- مذكرات التفاهم ١٧

الفصل الثاني: **تأدية الوظائف التي حددتها القوانين للهيئة** ١٩

بالنسبة لوظائف الهيئة وما انجزته خلال سنة ٢٠٢٤ ..... ٢٠

• الوظيفة ١: تلقي التصاريح عن الذمة المالية والمصالح وحفظها وإدارتها والتدقيق بها وفق أحكام قانون التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع. ٢٠

• الوظيفة ٢: المساهمة في نشر ثقافة النزاهة في الإدارات والمؤسسات العامة والمجتمع والمعارف اللازمة لمكافحة الفساد والوقاية منه. ٢١

• الوظيفة ٣: تلقي كشوفات الفساد التي تردها، واستقصاء جرائم الفساد ودرسها وإحالتها عند الاقتضاء إلى سائر الهيئات الرقابية والتأديبية والقضائية المختصة ٢٣

- الوظيفة ٤: رصد وضع الفساد وكلفته وأسبابه وجهود مكافحته والوقاية منه في ضوء القوانين النافذة والسياسات المعتمدة والإتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف المُلزمة، ووضع التقارير الخاصة أو الدورية في هذه الشؤون ونشرها في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة. ٢٤
- الوظيفة ٥: إبداء الرأي، عفوًا او بناءً لطلب المراجع المختصة، في التشريعات والمراسيم والقرارات ومشاريعها والسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بمكافحة الفساد والوقاية منه.. ٢٦
- الوظيفة ٦: حماية كاشفي الفساد وتحفيزهم وفق أحكام قانون حماية كاشفي الفساد. ٢٦
- الوظيفة ٧: إستلام الشكاوى المتعلقة بعدم تطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات والتدقيق فيها وإصدار قرارات بشأنها، وإبداء المشورة للجهات المختصة حول تنفيذ القانون، ووضع تقرير سنوي بشأنه ونشره، والمشاركة في تثقيف المجتمع لترسيخ هذا ال..... ٢٧
- الوظيفة ٨: دعم الشفافية في قطاع البترول من خلال السهر على حُسن تطبيق أحكام هذا القانون، واستلام الشكاوى المتعلقة بتطبيق أحكامه والتحقيق فيها وإصدار قرارات بشأنها، وإبداء المشورة للسلطات المختصة. ٢٨
- الوظيفة ٩: المساهمة في تطبيق قانون استعادة الأموال الناتجة عن الفساد، عن طريق الدائرة الخاصة ضمن الهيئة المعنية بالتخطيط ومتابعة وتنسيق أعمال إستعادة الأموال المتأتية عن الفساد. ٣٠

الملاحق ٣٣

الملحق رقم ١: السيرة الذاتية لرئيس وأعضاء الهيئة ٣٣

الملحق رقم ٢: موازنة الهيئة وقطع الحساب عن العام ٢٠٢٤ ..... ٣٧

| مقدمة عامة: السياق الحالي ودور الهيئة

حاز لبنان خلال العام ٢٠٢٣ على ٢٤ نقطة على مؤشر مدركات الفساد، دون أي تغيير يُذكر مقارنةً بسنة ٢٠٢٢، بالرغم من تقدمه على سلّم التصنيف من المرتبة ١٥٠ عالميًا إلى ١٤٩ من بين ١٨٠ دولة شملها المؤشر.

وشهد العام ٢٠٢٤ عددًا من الإنجازات على مستوى ممارسة الهيئة لمهامها، فأطلقت التقييم الوطني الأول في لبنان لمخاطر الفساد في القطاع العام، والذي تتولاه الهيئة بحسب الصلاحيات المناطة بها، ويشمل التقييم الذي تم مشاركته مع إدارات ومؤسسات الدولة عددًا من الأسئلة التي تتوزع على المحاور التالية: القوانين والمراسيم والأنظمة التي تخضع لها كل إدارة، الإجراءات وآليات اتخاذ القرار، النفقات والإيرادات، الشراء العام، الموارد البشرية حفظ الملفات ونشرها والوصول إليها، الاخلاقيات والسلوكيات، الإبلاغ عن المخالفات، الكشف عن الفساد، التظلّم والاستئناف، سياسات مكافحة الفساد، ومواطن القوة والضعف.

وسعت الهيئة خلال العام ٢٠٢٤، إلى ترجمة أبرز بنود خطة العمل التي كانت قد اطلقتها في العام ٢٠٢٣ على أرض الواقع. وفي إطار وظيفة الهيئة في نشر ثقافة النزاهة في الإدارات والمؤسسات العامة والمجتمع والمعارف اللازمة لمكافحة الفساد والوقاية منه، وبشكل خاص شراكتها مع قطاع التربية والتعليم لهذه الغاية، وقّعت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد أول مذكرة تفاهم في هذا الإطار مع جامعة الحكمة. وتحدد مذكرة التفاهم المذكورة مبادرات تعليمية تهدف إلى رفع مستوى الوعي حول الفساد، ويتضمن احد جوانبها الرئيسية مادة الزامية حول الفساد في كليات الجامعة كافة.

وفي خطوة تعكس الالتزام بتعزيز التعاون والشراكات المثمرة، وقّعت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في لبنان مذكّرة تفاهم مع هيئة النزاهة ومكافحة الفساد في المملكة الأردنية الهاشمية، وذلك على هامش الاجتماع الوزاري الثاني الذي انعقد في الدوحة، دولة قطر، بتاريخ ٢٦ و٢٧ تشرين الثاني ٢٠٢٤. وجاءت هذه المذكرة في إطار الجهود المشتركة بين الهيئتين لتعزيز التعاون في مجال منع الفساد ومكافحته، حيث تهدف إلى تبادل الخبرات والمعلومات، تنفيذ مشاريع مشتركة، وعقد الدورات التدريبية.

أمّا على صعيد بناء قدرات أعضاء الهيئة، نظمّت الهيئة دورة تدريبية لتعزيز مهارات الأعضاء في المشاركات الإعلامية والخطابة، بالتعاون مع الإعلامي بسّام أبو زيد، وذلك بهدف الاستفادة من وسائل الإعلام بطريقة بنّاءة لرفع مستوى الوعي وإطلاع الجمهور على ولاية الهيئة وأبرز مهامها وكيفية تعاون المواطنين معها. ساهمت هذه الدورة في تمكين أعضاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من الاطلاع على السبل الفعالة للظهور على وسائل الإعلام وغطت كل شيء من مهارات المقابلة إلى السلوك الفعال أمام الكاميرا وكيفيّة إيصال رسالة الهيئة الرئيسية بوضوح وتفاعل.

واستكملت الهيئة خلال هذا العام ورشة عملها الداخلية، أكان لناحية استكمال تجهيز مقرها بما يتناسب ورؤيتها لمهامها العامة والخاصة، وتطوير أدائها بما يتناسب والقدرات المتوفرة، أو لناحية الاحتياجات اللازمة كما حددتها خطة العمل. وعمل على الهيئة بالتعاون مع الجهات المانحة، وبشكل خاص برنامج الأمم المتحدة الانمائي على تجهيز الطوابق المتبقية من البناء الذي تم تخصيصه كمقر للهيئة، ليتسع لموظفي الهيئة والمديريات المنصوص عليها في نظامها الداخلي.

الفصل الاول

تطوير تنظيم الهيئة الداخلي وتطوير قدراتها المالية والإدارية والفنية

١- تأهيل وتجهيز مقر الهيئة

استمر العمل خلال العام ٢٠٢٤ بتجهيز مقر الهيئة والمكاتب التابعة للمديريات المختلفة. فعلى صعيد الأشغال وإعادة تأهيل البناء، اكتمل العمل بتجهيز الطابق الأول من المبنى المُستخدم من قبل الهيئة، بعد أن كانت الهيئة وبدعم من المنظمات الدولية، بشكلٍ خاصّ برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية، قد انهت تجهيز الطوابق ٤، و٥، و٦، و٧، و٨. وخصصت ٥ طوابق في البناء للمديريات المختلفة وهي: مديرية كشوفات الفساد وحماية كاشفيه، مديرية الحق في الوصول إلى المعلومات، مديرية التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع، مديرية التوعية ونشر ثقافة النزاهة والابحاث، مديرية التحقيق والاستقصاء.

وبالتوازي مع استكمال عملية تجهيز المبنى زوّد برنامج الأمم المتحدة الانمائي الهيئة بالأدوات المكتبية اللازمة لضمان استمرارية العمل في المديريات المتعددة، ولتمكين الهيئة بشكلٍ خاص من اتمام وظائفها التي أناطتها بها قوانين مكافحة الفساد. فتم خلال العام ٢٠٢٤ تأمين القرطاسيّة اللازمة لحسن سير العمل وضمان استمراريته، والعمل على صيانة البنى التحتية الخاصة بتأمين الطاقة كألواح الطاقة الشمسية، وصيانة التجهيزات الخاصة بنظم المعلوماتية والخوادم.

٢- متابعة عملية تطوير النظام الداخلي وموافقة مجلس شورى الدولة عليه

أ - عمل أعضاء الهيئة

عمل أعضاء الهيئة، وهم رئيس ونائب رئيس وأربعة أعضاء، دون مساعدة أي جهاز إداري حتى تاريخ إعداد هذا التقرير. بالرغم من ذلك، دأبت الهيئة على عقد اجتماعات أسبوعية دورية بالإضافة إلى إجتماعات طارئة، بحثت خلالها في كافة الشؤون التنظيمية والمتعلقة بوظائف الهيئة واتخذت قرارات تنظيمية و تنفيذية مختلفة. ناهيك عن عقد لقاءات مع وفود محلية وأجنبية.

ب - الأنظمة الداخلية

بعد اجتماعات ومناقشات متعددة بين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وبين مجلس الخدمة المدنية، وزارة المالية، ومجلس شورى الدولة، صدر القرار بالموافقة على النظام الداخلي ومدونة السلوك بصيغتهما النهائية بتاريخ ٢٠٢٤/١/٤. وصدّقت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد هذه

نظامها الداخلي والمالي، وهيكلها التنظيمي، ومدونة قواعد السلوك في جلسة عقدتها بتاريخ (٢٢ كانون الثاني ٢٠٢٤). وتتوفر هذه الأنظمة على الموقع الالكتروني للهيئة WWW.NACC.GOV.LB.

ج - الجهاز البشري وتطويره

لم يتم تعيين موظفين وجهاز بشري في الهيئة بسبب التأخر في إقرار النظام الداخلي وهيكلية الجهاز الإداري المتفرغ وعلى رأسه أمين عام يفترض أن يتم تعيينهم من قبل الهيئة بعد مباراة يجريها مجلس الخدمة المدنية الأمر الذي لم يتيسر بعد من قبل المجلس المذكور.

وفي إطار تعاونها مع برنامج الامم المتحدة الانمائي، وفي سياق الدعم التقني الذي يقدمه البرنامج للهيئة من أجل تفعيل عملها وتعزيز قدراتها على القيام بالمهام الموكلة اليها، وفّر البرنامج خبراء اختصاصيين في مجالي القانون والإعلام. ووفّر البرنامج للهيئة حضور عدد من المتطوعين والمتطوعات من طلاب الجامعات المحلية لمساندتها في تلقي التصاريح عن الذمة المالية والمصالح من الموظفين العموميين.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن هيكلية الهيئة قد نصت في المادة الأولى من الفصل الأول على أن تتألف من وحدات تنفيذية، وحدات إدارية، وحدات مساندة ووحدة رقابة داخلية. وتتألف الوحدات التنفيذية من خمس مديريات يرأس كل منها مدير ويتبع لها موظفون يرتبطون به، وهي:

١. مديرية كشوفات الفساد وحماية كاشفيه
٢. مديرية الحق في الوصول إلى المعلومات
٣. مديرية التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع
٤. مديرية التوعية ونشر ثقافة النزاهة والابحاث
٥. مديرية التحقيق والاستقصاء

وتتكون الوحدات الإدارية والخدمات المساندة من مديريتين هما: مديرية الشؤون الإدارية والخدمات المساندة ومديرية الشؤون القانونية. وتضم الأولى الدوائر التالية:

١. دائرة الموارد البشرية
٢. دائرة الخدمات الإدارية
٣. دائرة المحاسبة والشؤون المالية
٤. دائرة المعلوماتية

وبحسب الفصل الثاني من هيكلية الهيئة، يضم ملاك الهيئة ٨٥ موظفًا موزعون كما يلي:

رئاسة الهيئة	٤
الأمانة العامة	٣
مديرية استقبال كاشفي الفساد وحمايتهم	٩
مديرية الحق في الوصول إلى المعلومات	٦
مديرية تلقي تصاريح الذمة المالية والمصالح	٨
مديرية التوعية ونشر ثقافة النزاهة والأبحاث	٧
مديرية التحقيق والاستقصاء	١٥
مديرية الرقابة الداخلية	٣
مديرية الوحدات الإدارية والخدمات المساندة	١
دائرة الموارد البشرية	٤
دائرة الشؤون الإدارية والخدمات	٩
دائرة المحاسبة والشؤون المالية	٣
دائرة المعلوماتية	٥
المديرية القانونية	٣
دائرة استعادة الاموال المتأتية عن الفساد	٥

٣- تأمين الاعتمادات اللازمة لأداء الهيئة لمهامها

١. ٤. بتاريخ ٢٠٢٤/٤/١٥ وبموجب قرار وزارة المالية رقم ١/٣٥٣ تم إعطاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مساهمة مالية عن العام ٢٠٢٤ بقيمة إجمالية وقدرها ٦٦،٤٤٤،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل./ (ستة وستون مليار وأربعمائة وأربعة وأربعون مليون ليرة لبنانية)، وذلك لتأمين نفقات موازنتها للرواتب والأجور ونفقات موازنتها الجارية الأخرى عن العام ٢٠٢٤.

٢. ٥. بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٩ صدر المرسوم رقم ١٤٣١٩ بإعطاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد سلفة خزينة بقيمة ١٥،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل./ (خمسة عشرة مليار ليرة لبنانية) لدفع بدل التعويض الشهري لرئيس وأعضاء الهيئة وكافة المتممات والملحقات للعام ٢٠٢٤، على أن تُسدّد هذه السلفة بإعتماد يُلحظ لهذه الغاية في موازنة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد للعام ٢٠٢٦. علماً أن القيمة المذكورة لم يتم قيدها في حساب الهيئة لدى مصرف لبنان في العام ٢٠٢٤، بل تم قيدها بتاريخ ٢٠٢٥/١/١٧.

٤- تطوير التعاون الفني والعلمي مع جهات محلية ودولية مختصة

أ - ورش العمل المتخصصة

بادرت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالتعاون مع شركائها المحليين، والجهات الدولية المانحة والمنظمات الدولية إلى تنظيم سلسلة من الفعاليات الهادفة إلى المباشرة بتنفيذ خطة العمل التي كانت قد طورتها، والتي انقسمت إلى عشر محاور ومجالات دعم، إضافةً الى الخطوات التنفيذية لبناء القدرات الفنية وتوفير ما يلزم من احتياجات لتسهيل قيام الهيئة بمهامها. والمحاور هي: ١) المهام المشتركة ٢) استقصاء جرائم الفساد ٣) الرصد والتقييم ٤) إبداء الرأي عفوًا او بناءً لطلب ٥) التثقيف والتوعية ٦) تطبيق منظومة التصريح عن الذمة المالية والمصالح ٧) المساهمة في تنفيذ قانون حماية كاشفي الفساد ٨) المساهمة في تنفيذ قانون الحق في الوصول إلى المعلومات ٩) تنفيذ قانون استعادة الأموال المتأتية عن جرائم فساد ١٠) متابعة حسن تنفيذ قانون دعم الشفافية في قطاع البترول.

نذكر في ما يلي ورش العمل التي تم تنظيمها:

- نظمت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ورشة عمل بعنوان **"نحو معالجة شاملة لمخاطر الفساد الوطنية وعبر الوطنية"**، وذلك بالتعاون مع الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد وبدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطار شراكته مع مكتب إنفاذ القانون الدولي ومكافحة المخدرات التابع لوزارة الخارجية الأميركية. امتد اللقاء على مدى يومين وشارك فيه ممثلون عن الهيئات النظيرة للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في كل من الاردن والعراق ومصر، وشكّلت ورشة العمل هذه فرصةً للمشاركين من أجل تبادل الخبرات والتجارب ووجهات النظر في شأن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة المتعلقة بدور هيئات مكافحة الفساد المتخصصة وسبل تعزيز التعاون الاقليمي بينها. ووفّرت ورشة العمل كذلك فرصة قيّمة لمراجعة التقدّم المحرز في إجراء التقييم الوطني الأول في لبنان لمخاطر الفساد في القطاع العام، والذي تتولاه الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد حسب الصلاحيات المناطة بها.

- شارك أعضاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في دورة إعلامية توجيهية لتعزيز مهارات أعضائها في المشاركات الإعلامية والخطابة، بحيث ساهمت هذه الدورة في تمكين أعضاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من الاطلاع على السبل الفعالة للظهور على وسائل الإعلام وغطت كل شيء من مهارات المقابلة إلى السلوك الفعّال أمام الكاميرا وكيفيّة إيصال رسالة الهيئة الرئيسية بوضوح وتفاعل. وقد قامت الوكالة الألمانية (GIZ) بتنفيذ هذه الندوة والتحضير لها بتمويل من قبل الوزارة الإتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية (BMZ) كجزء من مشروع دعم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

ب- الزيارات واللقاءات والمشاركات الخارجية

شاركت الهيئة خلال الفترة المشمولة بالتقرير بعدد من اللقاءات والفعاليات الخاصة بمكافحة الفساد ومواضيع ذات صلة ومنها:

- شاركت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، ممثلة برئيسها القاضي كلود كرم بحفل إطلاق مؤشر النزاهة الوطني في الأردن، بدعوة من رئيس هيئة النزاهة ومكافحة الفساد الأردنية بمناسبة اليوم الدولي لمكافحة الفساد.

- شاركت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، ممثلةً برئيسها القاضي كلود كرم، والأعضاء القاضية تيريز علاوي والدكتور علي بدران، في أعمال الاجتماع الوزاري الثاني لأجهزة إنفاذ قوانين مكافحة الفساد للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في العاصمة القطرية، الدوحة، بدعوة من هيئة الرقابة الإدارية والشفافية. وألقى رئيس الهيئة كلمة تناول فيها دور الهيئة في دعم الجهود لتطبيق اتفاقية مكة المكرمة والالتزام بها وتعزيز التعاون المشترك بين الدول لتحقيق الأهداف المشتركة.

- شاركت الهيئة ممثلةً بنائب الرئيس الأستاذ فواز كبّارة في الجمعية العمومية الثالثة عشرة لأكاديمية مكافحة الفساد المنعقدة في مركز الأمم المتحدة في فيينا، والتي تم خلالها المصادقة على التقرير السنوي وميزانية الأكاديمية للعام ٢٠٢٣ وموازنة العام ٢٠٢٥. كما جرى البحث في نشاطات الأكاديمية وبرنامج عملها للفترة الممتدة من ٢٠٢٥ حتى ٢٠٢٨، ودورها في نشر النزاهة ورفع مستوى البرامج التعليمية فيها والتحضير لشهادة دكتوراه في هذا الإختصاص وسبل تمويله.

- شاركت الهيئة ممثلةً بالدكتور علي بدران بأعمال الملتقى السنوي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والذي عُقد تحت عنوان «تداعيات الاقتصاد النقدي على النظام المصرفي»، وذلك بدعوة من اتحاد المصارف العربية.

- شاركت الهيئة ممثلةً برئيسها القاضي كلود كرم، وعضو الهيئة الدكتور كليب كليب في اللقاء الإقليمي رفيع المستوى الذي تم تنظيمه من قبل هيئة النزاهة الاتحادية في العراق، تحت عنوان «تعزيز التعاون من أجل استراتيجيات وطنية فعّالة لمكافحة الفساد».

- شاركت الهيئة في الملتقى العربي لهيئات مكافحة الفساد ووحدات التحريات المالية الذي تم تنظيمه من قبل هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بالتعاون مع مديرية أمن الدولة في العاصمة السعودية الرياض. وقد تمثّلت الهيئة برئيسها القاضي كلود كرم، وعضو الهيئة الدكتور علي بدران.

ت- مذكرات التفاهم

وقعّت الهيئة خلال العام ٢٠٢٤ عددًا من مذكرات التفاهم مع العديد من الهيئات المماثلة ومؤسسات التربية والتعليم العالي، بما يتوافق مع مهمة الهيئة ووظائفها. فمن بين المذكرات التي تم توقيعها خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير:

- مذكرة تفاهم مع هيئة النزاهة في المملكة الأردنية الهاشمية على هامش الاجتماع الوزاري المنعقد في الدوحة في إطار الجهود المشتركة بين الهيئتين لتعزيز التعاون في مجال منع الفساد ومكافحته، حيث تهدف إلى تبادل الخبرات والمعلومات، تنفيذ مشاريع مشتركة، وعقد الدورات التدريبية.

- مذكرة تفاهم مع هيئة النزاهة الاتحادية في العراق، هدفت إلى إطلاق خطة عمل مشتركة بين الهيئتين، خاصة لناحية تفعيل دور الوحدة المتخصصة لبدء العمل بقانون استرداد الأموال المتأتية عن الفساد في لبنان. وأكدّ القاضي كرم أن "مذكرة التفاهم هذه تشكّل خطوة مهمة في تعزيز التعاون الإقليمي في مجال مكافحة الفساد، وهي تمت بدعم من المكتب الإقليمي للدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

- مذكرة تفاهم مع جامعة الحكمة، في إطار تعزيز دور الهيئة في نشر ثقافة النزاهة والشفافية في قطاع التربية والتعليم. وتحدد مذكرة التفاهم مبادرات تعليمية تهدف إلى رفع مستوى الوعي حول الفساد، ويتضمن أحد جوانبها الرئيسية مادة إلزامية حول الفساد في جميع كليات جامعة الحكمة

- التوقيع على اتفاقية مكة المكرمة للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجال انفاذ قوانين مكافحة الفساد، وذلك في العاصمة القطرية الدوحة خلال المشاركة في الاجتماع الوزاري الثاني لأجهزة انفاذ قوانين مكافحة الفساد.

الفصل الثاني

تأدية الوظائف التي حددتها القوانين للهيئة

بالرغم من التحديات التي واجهتها، والتـــأخير في إقرار نظامها الداخلي ومدونة قواعد السلوك، استمرت الهيئة بممارستها للمهام الموكلة إليها وخاصةً لناحية تلقي تصاريح الذمم المالية والمصالح من الموظفين العموميين والأشخاص الخاضعين لموجب التصريح.

وخلال هذه السنة، تلقت الهيئة العديد من الشكاوى المتعلقة بتطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات، ورفض تسليمها لطالبيها من قبل بعض الإدارات، وأصدرت ما يقارب ٢٠ قرارًا بين نهائي وتمهيدي بشأنها.

يعرض الفصل الثاني من هذا التقرير لتقدم العمل وفق وظائف ومهام الهيئة، مع تحديد ما أُنجز على هذا الصعيد، وما تعذّر انجازه نظرًا للتأخير الحاصل فيما يتعلق بإقرار نظام الهيئة الداخلي ، مثل البدء بتوظيف الكوادر البشرية، وتحويل الاعتمادات المرصودة لهذه الغاية.

وكان قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد رقم ١٧٥ بالإضافة إلى القوانين الأخرى ذات الصلة قد أناطت بالهيئة المهام التالية:

١. إدارة منظومة تلقي التصاريح عن الذمة المالية والمصالح وحفظها وإدارتها والتدقيق بها.
٢. تلقي الكشوفات والشكاوى التي تردها والمتعلقة بالفساد، وإستقصاء جرائم الفساد، ودرسها عفوا أو بناء على هذه الكشوفات، وإحالتها عند الإقتضاء إلى سائر الهيئات الرقابية والتأديبيّة والقضائية المختصّة.
٣. حماية كاشفي الفساد وتحفيزهم عند الإقتضاء.
٤. تنسيق اعمال استعادة الأموال المتأتية عن جرائم الفساد وإدارة الصندوق الخاص بها.
٥. السهر على حسن تطبيق قانون الحق في الوصول الى المعلومات.
٦. السهر على حسن تطبيق قانون دعم الشفافية في قطاع البترول.
٧. رصد وضع الفساد وكلفته وأسبابه وجهود مكافحته والوقاية منه في ضوء القوانين النافذة والسياسات المعتمدة والاتفاقيات الدولية ووضع التقارير الخاصة أو الدورية في هذه الشؤون ونشرها في الجريدة الرسمية وعلى موقعها الالكتروني.
٨. إبداء الرأي، عفواً أو بناء لطلب المراجع المختصة، في التشريعات والمراسيم والقرارات ومشاريعها والسياسات والإستراتيجيات المتعلقة بمكافحة الفساد والوقاية منه.
٩. المساهمة في نشر ثقافة النزاهة في الإدارات والمؤسسات العامة والمجتمع والمعارف اللازمة لمكافحة الفساد والوقاية منه.
١٠. المساهمة، عبر رئيس الهيئة، في تشكيل اللجنة الخاصة بتقييم ترشيح اعضاء هيئة الشراء العام.

بالنسبة لوظائف الهيئة وما انجزته خلال سنة ٢٠٢٤

الوظيفة ١: تلقي التصاريح عن الذمة المالية والمصالح وحفظها وإدارتها والتدقيق بها وفق أحكام قانون التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع.

الصلاحيات القانونية:

تنصّ المادة ٥ من قانون التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع رقم ١٨٩ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦ على أن تودع التصاريح المنصوص عليها في القانون لدى الهيئة مقابل إيصالات، وعلى أن تحفظ في سجلات مادية وإلكترونية. كما ونصت المادة ٦ من القانون عينه أنه على الهيئة وعلى كل جهة معنية مؤقتًا باستلام التصاريح أن تصدر تعميمًا بواسطة الإدارة التابع لها الموظفون العموميون الخاضعون للتصريح خلال مهلة شهر من تاريخ نشر القانون. على أن تصدر أيضًا خلال الشهر الأول من كل سنة تعميمًا للتقيد بمضمون القانون مع الإشارة الى المهل الواجب التّقيد بها لتقديم التصاريح، والنتائج القانونية المترتبة عليها.

كما تتمتع الهيئة بصلاحية التدقيق في مضمون التصاريح بما يمكّنها من ممارسة صلاحياتها المرتبطة بالتحرك عفوًا لاستقصاء الجرائم المتعلقة بما يمكن ان تستخلصه من اعمالها التدقيقية، لا سيما منها التصريح الكاذب والإثراء غير المشروع.

البرامج والمشاريع والنشاطات المنفذة خلال فترة التقرير:

عنوان النشاط: تلقي تصاريح الذمم المالية و المصالح

وصف مختصر: استمرت الهيئة خلال العام ٢٠٢٤ بممارسة مهامها المتعلقة بتلقي التصاريح عن الذمم المالية والمصالح. وقد بلغ عدد الذين تقدموا بتصاريحهم من بين الأشخاص الخاضعين لموجب التصريح ١٩,٧٤١ موظفاً موزعين كما يلي:

- أعضاء المجالس البلدية والاختيارية ٢٣٦٧
- موظفو الإدارة ١٦،٧٤٩
- قضاة ٦٢٥

الوظيفة ٢: المساهمة في نشر ثقافة النزاهة في الإدارات والمؤسسات العامة والمجتمع والمعارف اللازمة لمكافحة الفساد والوقاية منه.

الصلاحيات القانونية:

- وضع الدراسات والأبحاث وإصدار التقارير والنّشرات والمطبوعات المتخصّصة في مجال تعزيز النّزاهة ومكافحة الفساد والوقاية منه وإنشاء قاعدة معلومات.
- توعية الرأي العام حول أسباب الفساد ونتائجه وسبل مكافحته والوقاية منه بجميع الوسائل المتاحة ووضع برامج من أجل التثقيف والترويج للنزاهة خاصةً من خلال المؤسسات التربوية والجامعية والإعلامية وهيئات المجتمع المدني والأهلي.
- حث وزارة التربية والتعليم العالي وسائر الهيئات التربوية العامة الرسمية والخاصة، والتعاون معها، على تضمين برامجها التربوية مواداً نظرية وتطبيقية في مجال النزاهة ومكافحة الفساد والوقاية منه، وعلى تطوير هذه المواد والوسائل التربوية المرتبطة بها.
- تنظيم المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية لمختلف الهيئات الرسمية والخاصة في جميع المواضيع الداخلة في اختصاصها.

البرامج والمشاريع والنشاطات المنفذة خلال فترة التقرير:

إستكمالاً لما قامت به خلال العام ٢٠٢٣ في مجال التثقيف والتوعية في الإدارات والمؤسسات العامة ومؤسساتَ التعليم وهيئات المجتمع تمكّنت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد خلال العام ٢٠٢٤ من تحقيق البرامج والمشاريع والنشاطات التالية:

١. وضع عدد من الدراسات والأبحاث المتخصصة عن مكافحة الفساد والوقاية منه وعن مهام الهيئة ووظائفها وصلا حياتها وعن الحق في الوصول إلى المعلومات ...وغيرها . وقد تمّ تقديم بعض هذه الدراسات في مؤتمرات وندوات وورش عمل في لبنان والخارج.

٢. إعداد الهيئة بعض التقارير بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP مثل: التقرير السنوي للعام ٢٠٢٤، التقرير الصادر في مجال الحق في الوصول إلى المعلومات.

٣. توقيع مذكرات تفاهم وإتفاقيات تعاون ثنائية مع هيئة النزاهة الإتحادية في العراق بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٧ ومع جامعة الحكمة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٦ ومع هيئة النزاهة و مكافحة الفساد في المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٤ وإتفاقية تعاون متعددة الأطراف بين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والوكالة الألمانية للتعاون الدولي GIZ وهيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٨.

٤. تنظيم سلسلة من الندوات واللقاءات الثقافية وورش العمل بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، الوكالة الألمانية للتعاون الدولي GIZ ومنظمة الشفافية الدولية وجامعات ومنها:

أ- تنظيم ورشتي عمل مع جامعة الحكمة و بالتعاون مع فريق ال UNDP بتاريخ ٢٥ نيسان في مقرّ الهيئة و٢٧ حزيران في مقر جامعة الحكمة.

ب- ورشة عمل في مقرّ الهيئة بالتعاون مع ال UNDP بتاريخ ٢٩ نيسان ٢٠٢٤ حول دور الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في دعم الشفافية في قطاع البترول،

ج- تنظيم ورشة عمل في مقرّ الهيئة مع طلاب كلية الحقوق في الجامعة اللبنانية – الفرع الثاني.

د- تنظيم ٦ ورش عمل بالتعاون مع الوكالة الألمانية للتعاون الدولي GIZ وفرع لبنان في منظمة الشفافية الدولية توزعت كالتالي:

- ورشة عمل حول التربية في مقر الهيئة بتاريخ ٢٥ نيسان ٢٠٢٤.
- ورشة عمل لطلاب جامعات بيروت الإدارية في مقرّ الهيئة بتاريخ ٣٠ نيسان ٢٠٢٤.
- ورشة عمل لطلاب جامعات كسروان وجبيل بتاريخ ٢٨ حزيران ٢٠٢٤ في جامعة الكسليك – جونيه.
- ورشة عمل لطلاب جامعات الشمال بتاريخ ١٠ تموز ٢٠٢٤ في جامعة البلمند (المركز الرئيسي في شمال لبنان).
- ورشة عمل لطلاب جامعات البقاع في جامعة الكسليك -زحلة بتاريخ ٢٤ تموز ٢٠٢٤.
- ورشة عمل بتاريخ ٢٢ آب في برمانا (أوتيل لو كريون) مع بدء أعمال المدرسة الصيفية.
- ورشة عمل في مقر الهيئة مع عدد من النواب بالتعاون بين الهيئة ومنظمة الشفافية الدولية وال NDI بتاريخ ٣ نيسان ٢٠٢٤.
- ورشة عمل مع لجنة مكافحة الفساد في نقابة المحامين في بيروت بتاريخ ٢٠ شباط ٢٠٢٤.
- ورشة عمل تمّ تنظيمها لمجموعة من المحامين الناشطين والمتعاونين مع جامعة الحكمة.
- عداد شريط فيديو إعلاميعن مهام الهيئة وصلا حياتها والتحديات التي تواجهها.
- محاضرتان عن مهام الهيئة وصلا حياتها في منتدى ذوي الإحتياجات الخاصة في طرابلس في ٢٣ و٢٧ كانون الأول ٢٠٢٤.

كما شاركت الهيئة في عدد من المؤتمرات وورش عمل ودورات تدريبية من ضمنها:

- لمشاركة في مناسبات ثقافية عديدة ذات صلة بمكافحة الفساد في كلية الحقوق في الجامعة اليسوعية.
- المشاركة في ورش عمل نظّمها مركز صندوق النقد الدولي للإقتصاد والتمويل في الكويت.
- المشاركة في حلقة التشاور الشبابي في أوتيل روتانا بتاريخ ١٣ حزيران ٢٠٢٤.
- المشاركة في ندوة تحت عنوان «المدن الذكية في العالم العربي والتحول الرقمي «في معهد باسل فليحان المالي بتاريخ ٢٨ أيار ٢٠٢٤.
- المشاركة في دورة تدريبية موّلتها ونظمتها الوكالة الألمانية للتعاون الدولي GIZ .

الوظيفة ٣: تلقي كشوفات الفساد التي تردها، واستقصاء جرائم الفساد ودرسها وإحالتها عند الاقتضاء إلى سائر الهيئات الرقابية والتأديبية والقضائية المختصة

الصلاحيات القانونية:

تتمتع الهيئة بصلاحية إستقصاء جرائم الفساد، عفوًا أو بناء على ما تتلقاه من كشوفات، ولها خلافًا لأي نص آخر، أن تطلب مساعدة الضابطة العدلية لجهة الحصول على المعلومات المتوافرة لديها وفقًا لقانون إنشائها في المادة ١٩؛ كما للهيئة إذا ارتأت خلال الاستقصاءات التي تقوم بها أنّه من الضروري التحقيق في حسابات مصرفية معينة، فلها أن توجّه طلبًا مباشرة إلى المصارف المعنية، بعد أن إستثنى القانون الهيئة من نطاق السرية المصرفية.

كما تتمتع الهيئة بالصفة والصلاحية للطلب من الجهات المختصة اتخاذ التّدابير الاحترازية المتاحة ومنها:

١.١ الطلب الى قاضي الأمور المستعجلة إصدار قرار معلل بمنع المشكو منه من السفر لفترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر.

٢.١ الطلب من قاضي الأمور المستعجلة ضبط أموال الأشخاص المشتبه بهم ومنع التصرف بها ووضع إشارة منع تصرف على الأموال المنقولة وغير المنقولة بقرار معلل ولفترة ثلاثة أشهر.

٣.١ الطلب من هيئة التحقيق الخاصة اتخاذ الإجراءات الاحترازية المتاحة بما فيها تجميد الحساب او الحسابات المصرفية العائدة للمشكو منه وسائر الأشخاص المشتبه بهم.

وبنتيجة أعمال الاستقصاء تتخذ الهيئة أي من القرارات التالية:

- حفظ الملف إذا تبين أنّه لا يستدعي الملاحقة القضائية أو التأديبية او أي تدبير آخر.
- الإحالة إلى النيابة العامة المختصة التي عليها أن تطلع الهيئة على سير الإستقصاء والتحقيق.
- الإدعاء مباشرةً أمام القضاء المختص للمطالبة بمعاقبة المرتكبين، وللهيئة الطعن أصولًا في القرارات الصادرة بهذا الشأن ضمن المهل المنصوص عليها قانونيًا.
- التقدم بالدعاوى والمراجعات اللازمة أمام الجهات القضائية او الإدارية المختصة للمطالبة بإعادة الحال الى ما كانت عليه واسترداد الأموال والتعويضات الناتجة أعمال فساد ثبتت صحتها.

البرامج والمشاريع والنشاطات المنفذة خلال فترة التقرير:

استلمت الهيئة عدداً من الشكاوى بهذا الخصوص، وكانت لا تزال قيد الدراسة لغاية كتابة هذا التقرير.

الوظيفة ٤: رصد وضع الفساد وكلفته وأسبابه وجهود مكافحته والوقاية منه في ضوء القوانين النافذة والسياسات المعتمدة والإتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف المُلزمة، ووضع التقارير الخاصة أو الدورية في هذه الشؤون ونشرها في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة.

الصلاحيات القانونية:

- رصد حالات الفساد وتوثيقها ومتابعتها بجميع الوسائل المتاحة لوضع حد للإفلات من العقاب.
- تقييم القوانين والمراسيم والقرارات الإدارية والمذكرات والتعاميم كافة، على ضوء معايير مكافحة الفساد والوقاية منه.

- رصد التقدم المحرز في تنفيذ التشريعات والمراسيم والسياسات والإستراتيجيات المتعلقة بمكافحة الفساد والوقاية منه.
- تقييم مخاطر الفساد في القطاع العام وفق المنهجيات العلمية وتوفير الإقتراحات والتوصيات اللازمة لمكافحة الفساد والوقاية منه.

البرامج والمشاريع والنشاطات المنفذة خلال فترة التقرير:

تقوم الهيئة بإعداد تقرير عن تقييم مخاطر الفساد في القطاع العام بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP والتقرير الصادر في هذا مجال يتم انجازه عبر ارسال استمارة تقييم للوزارات والمؤسسات العامة وبعض البلديات التي بدورها تقوم بالاجابة عليها واعادتها.

وتم تنظيم ورشة عمل تحت عنوان «نحو معالجة شاملة لمخاطر الفساد الوطنية وعبر الوطنية» بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الانمائي UNDP في اوتيل الموفنمبك في ١١ و١٢ تموز ٢٠٢٤ تضمنت حضور ممثلين عن الاعضاء في الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد وايضًا ممثلين عن الوزارات والمؤسسات العامة والتي تضمنت شرح لمخاطر الفساد ووضعت اسس وخطة عمل للمعالجة.

الوظيفة ٥ : إبداء الرأي، عفوًا او بناءً لطلب المراجع المختصة، في التشريعات والمراسيم والقرارات ومشاريعها والسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بمكافحة الفساد والوقاية منه.

الصلاحيات القانونية:

- إبداء الرأي، عفواً أو بناء لطلب في جميع التشريعات والـــمراسيم والقرارات ومشاريعها والسياسات الـــمتبعة فيما يتعلق بمكافحة الفساد والوقاية منه.
- إقتراح نصوص أنظمة الأخلاقيات وقواعد السلوك والـــمناقبية الواجب توافرها لدى الـــموظفين ومتابعة إقرارها وحسن تنفيذها والترويج لها.
- تستشار الهيئة وجوباً في وضع الإستراتيجية الوطنية لـــمكافحة الفساد والوقاية منه.

البرامج والمشاريع والنشاطات المنفذة خلال فترة التقرير:

طلب من الهيئة خلال هذا العام ابداء الرأي في الامور التالية:

- ابداء الرأي في انشاء الصندوق الوطني للإدارة واستثمار الأموال قيد الاستعادة او المستعادة.
- ابداء الرأي في اتفاقية مكة المكرمة لمكافحة الفساد لدول منظمة التعاون الاسلامي.

الوظيفة ٦ : حماية كاشفي الفساد وتحفيزهم وفق أحكام قانون حماية كاشفي الفساد.

الصلاحيات القانونية:

تنص المادة ٣ من قانون حماية كاشفي الفساد رقم ٨٣ بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ على إعطاء الهيئة صلاحيات إضافية بمعزل عن صلاحياتها في الإستقصاء والتحقيق والملاحقة المنصوص عليها في قانون إنشائها، ومن الصلاحيات التي يوفرها قانون حماية كاشفي الفساد:

- حماية كاشفي الفساد وظيفيًا وجسديًا.
- تقرير المكافآت والمساعدات لكاشفي الفساد.
- التقدم بشكوى الى السلطة التأديبية أو القضائية المختصة بحق أي شخص الحق بالكاشف ضررًا وظيفيًا أو غير وظيفي والأشخاص المعنيين بالمادة ١٢ من هذا القانون.

كما تنصّ «الفقرة ب» من المادة ٣ من قانون حماية كاشفي الفساد على أن «تجري الهيئة الإستقصاءات والتحقيقات المناسبة في المعلومات التي يتضمنها الكشف وتتخذ القرارات بشأن الحماية والمكافآت والمساعدات وفق الصلاحيات والأصول المحددة في قوانينها وأنظمتها. كما نصّت المادة ٨ من القانون نفسه على أصول النظر في طلب الحماية الذي يقدمه كاشف الفساد، اذ تقوم الهيئة «بالاستقصاء المناسب للتحقق من وجود الرابطة السببية بين الضرر الوظيفي الحاصل والكشف، حيث تنشأ امام الهيئة قرينة لمصلحة الكاشف بأن الضرر الوظيفي ناجم عن الكشف الذي قام به، وينتقل عبء إثبات العكس على الإدارة حيث يعمل الكاشف. ويمكن للهيئة بحسب «الفقرة ج» من المادة عينها ان تستدعي كل الأشخاص ذوي العلاقة وأن تستمع إليهم.

تنص المادة ٩ من قانون حماية كاشفي الفساد على أنه يمكن للهيئة، وفي إطار توفير الحماية الشخصية للكاشف على أن تطلب من النيابة العامة المختصة أو القوى الأمنية المختصة إتخاذ الإجراءات الأمنية المناسبة لحماية الكاشف او أحد أفراد عائلته والعاملين لديه او الخبراء والشهود إذا تبين أنهم بحاجة لحماية شخصية من ضغوط أو أعمال ثأرية يُخشى حصولها.

كما تنصّ المادة ١٤ من قانون حماية كاشفي الفساد على أن للهيئة إتخاذ القرار بمنح المكافأة و/ أو المساعدة لكاشف الفساد في إحدى الحالتين التاليتين: (١) إذا أدى الكشف إلى حصول الإدارة على مبالغ أو مكاسب، مثل تحصيل الغرامات وإستعادة الأموال، (٢) إذا أدى الكشف إلى تجنيب الإدارة خسارة أو ضررًا ماديًا. وتمنح الهيئة الكاشف المتضرر ماديًا أو جسديًا نتيجة كشفه، وبناءً على طلبه، مساعدة قانونية أو مادية مناسبة مع الحالة.

البرامج والمشاريع والنشاطات المنفذة خلال فترة التقرير:

تم عقد اجتماعات تنسيقية خلال العام ٢٠٢٤ بين الجهات المعنية، وذلك لتأمين الآلية المناسبة من أجل تحقيق هذه المهمة، ولكن لم تتجاوب الجهات المعنية لهذه الغاية حتى الآن.

الوظيفة ٧: إستلام الشكاوى المتعلقة بعدم تطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات والتدقيق فيها وإصدار قرارات بشأنها، وإبداء المشورة للجهات المختصة حول تنفيذ القانون، ووضع تقرير سنوي بشأنه ونشره، والمشاركة في تثقيف المجتمع لترسيخ هذا الحق.

الصلاحيات القانونية:

تنصّ المادة ٢٢ من قانون الحق في الوصول الى المعلومات رقم ٢٨ بتاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ على أن الهيئة تتولى المهام التالية:

- إستلام الشكاوى المتعلقة بتطبيق أحكام قانون حق الوصول إلى المعلومات والتحقيق فيها وإصدار قرارات بشأنها.
- وضع تقرير سنوي يتضمن، بصورة خاصة، الصعوبات التي تعترض وصول الأشخاص الى المعلومات بالنسبة الى مختلف فئات المستندات، وتقارير خاصة حول مواضيع مهمة عند الاقتضاء.
- إبداء المشورة للسلطات المختصة بشأن كل مسألة تتعلق بتطبيق أحكام قانون الحق في الوصول الى المعلومات.
- المشاركة في تثقيف المواطن وبلورة وعيه حول أهمية الحق في الوصول الى المعلومات وأصول ممارسته، والإسهام في تدريب الموظفين والمسؤولين في الإدارة على كيفية وأهمية تمكين الأفراد من الحصول على المعلومات.

البرامج والمشاريع والنشاطات المنفذة خلال فترة التقرير:

حق الحصول على المعلومات يعود لكل مواطن طبيعي أو معنوي شرط عدم الاساءة في استعماله . ويتم بطلب من الادراة العامة التي بدورها تصدر نوعين من القرارات ضمني أو صريح ، القرار الضمني يعني الامتناع عن اعطاء المعلومات ،اما القرار الصريح فهو ايضا» ايجابي او سلبي.

يطعن بوجه الادارة امام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد و هي الهيئة الوحيدة بعد انشائها الصالحة للمراجعة بهذا الشأن. ويعود لها الزام الادارة العامة باعطاء المستندات و المعلومات المطلوبة من الشاكي اذا ارتأت ان هذه المعلومات لا تندرج ضمن الاستثناءات المنصوص عليها في المادتين ٤ و٥ من قانون حق الوصول الى المعلومات، اي لا تتسم بالطابع السريً وليست من البيانات الشخصية.

الصعوبات التي صادفتها الهيئة بهذا الموضوع هي ذات شقين، الشق الاول عند تقديم الشكوى و يجب ان تكون المستندات رسمية بمعنى ان يثبت من خلال افادة ان الادارة قد ابلغت كتاب الشاكي بطلب المعلومات ومر عليها فترة زمنية تعادل الخمسة عشر يوما» قابلة للتجديد و انقضت.

امَا الصعوبة الثانية فهي بعد صدور القرار النهائي عن الهيئة، حيث ان الادارة ملزمة بالتنفيذ، غير ان الادارة لا تستجيب في الكثير من الاحيان، ولا يعود للهيئة أن تفرض عليها اي عقوبة أو تدبير أو غرامة و بالتالي هذه الامور يجب ان توْخذ بعين الاعتبار عند طرح التعديلات المرتقبة على القانون ١٧٥ / ٢٠٢٠ والقانون ٢٠٢٠/٢٨ و القانون ٢٠١٧/٢٨ المعدَل بالقانون ٢٠٢١/٢٣٣.

وعند عدم التنفيذ من قبل الادارة يجب ان يلجأ الشاكي الى القضاء العادي إمَا العدلي أو الاداري بإعتبار ان الادارة تخالف القانون عند امتناعها عن التنفيذ.

في العام ٢٠٢٤ ورد الى الهيئة ثلاثين شكوى بوجه الادارة، من الرقم ١٨ حتى الرقم ٤٨ وصدر قرارات توازي العشرين قرار بين نهائي و تمهيدي بهذا الخصوص.

الوظيفة ٨: دعم الشفافية في قطاع البترول من خلال السهر على حُسن تطبيق أحكام هذا القانون، واستلام الشكاوى المتعلقة بتطبيق أحكامه والتحقيق فيها وإصدار قرارات بشأنها، وإبداء المشورة للسلطات المختصة.

الصلاحيات القانونية:

ينصّ قانون دعم الشفافية في قطاع البترول رقم ٨٤ لعام ٢٠١٨ في الفصل الخامس منه، المادة ١٩، على أن تتولى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد المهام التالية:

- السهر على حُسن تطبيق احكام هذا القانون.
- مراقبة ملاءمة وصدقية ونوعية المعلومات.
- إستلام الشكاوى المتعلقة بتطبيق أحكام هذا القانون والتحقيق فيها وإصدار قرارات بشأنها.
- إبداء المشورة للسلطات المختصة بشأن كل مسألة تتعلق بتطبيق أحكام هذا القانون.

- وضع تقرير سنوي يتضمن، بصورة خاصة، الصعوبات الهامة التي تعترض وصول الأشخاص الى المعلومات المرتبطة بهذا القانون، وتقارير خاصة حول مواضيع هامة عند الاقتضاء، يتم نشرها وابلاغها رسمياً الى مجلس النواب ورئاسة الحكومة والجهات المعنية.
- المشاركة في تثقيف المواطن وبلورة وعيه حول أهمية الحق في الوصول إلى المعلومات وأصول ممارسة هذا الحق، والإسهام في تدريب الموظفين والمسؤولين في الإدارة على كيفية وأهمية تمكين الأفراد من الحصول على المعلومات.
- التأكد من التزام الجهات المحددة في المادة الرابعة من هذا القانون بموجب نشر المعلومات و/أو الافصاح عنها وذلك في الحالات المحددة بموجب أحكام هذا القانون.
- يمكن للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، من أجل القيام بالمهام الموكلة اليها بموجب هذا القانون، الإستعانة بخبراء تقنيين في مجال صناعة البترول بشكل دائم او مؤقت.

البرامج والمشاريع والنشاطات المنفذة خلال فترة التقرير:

قامت الهيئة بتطوير دليل حول دورها في مراقبة تطبيق قانون دعم الشفافية في قطاع البترول، تضمن شرحًا للبيئة التشريعية والتنظيمية لقطاع البترول اللبناني، القوانين والمراسيم التطبيقية وأدوار الجهات الحكومية المعنية بالقطاع، كل وفق صلاحياته. كما تطرق الدليل لأبرز الثغرات في الإطار القانوني الناظم ودور الهيئة في السهر على حسن تطبيق القانون رقم ٨٤ حول دعم الشفافية في قطاع البترول، وخاصةً ما يتعلق بمهام الهيئة الخاصة لناحية تلقي تصاريح الذمم المالية والجهات الخاضعة لنطاق المساءلة في هذا الإطار، تلقي كشوفات الفساد وحماية كاشفيه، واستلام الشكاوى المتعلقة بعدم تطبيق القانون لناحية تزويد طالبي المعلومات بالمستندات المطلوبة. ويتطرق الدليل الى المبادرات الدولية في هذا الإطار وكيفية مساهمة الهيئة فيها بما يتسق مع مهامها المتعددة. وتضمن الدليل في الختام عددًا من التوصيات للهيئة وللجهات المعنية بقطاع البترول.

الوظيفة ٩: المساهمة في تطبيق قانون استعادة الأموال الناتجة عن الفساد، عن طريق الدائرة الخاصة ضمن الهيئة المعنية بالتخطيط ومتابعة وتنسيق أعمال إستعادة الأموال المتأتية عن الفساد.

الصلاحيات القانونية:

ينصّ قانون إسترداد الأموال المتأتية عن جرائم فساد رقم ٢١٤، تاريخ ٢٠٢١/٠٤/٠٨ في الفصل الثاني منه، المادة ٤، على ان تتولى دائرة إستعادة الأموال المتأتية عن جرائم الفساد المنشأة لدى الهيئة المهام والصلاحيات المحددة التالية:

- التنسيق مع الأجهزة القضائية والرقابية والأمنية كافة، كما ومع هيئة التحقيق المنصوص عليها في القانون ٤٤ بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤، فيما خص الملاحقات والإخبارات والإدعاءات المتعلقة بجرائم الفساد في الشق المتعلق منها باسترداد الأموال المتأتية عن جرائم فساد.
- إعداد الاستراتيجيات والخطط بشأن أعمال استعادة الأموال بشكل عام في كافة مراحلها الإدارية والقضائية.
- متابعة عملية إستعادة الأموال مع الجهات الإدارية والقضائية ذات الصلة وذلك ضمن الحدود التي تسمح بها قوانين وأنظمة تلك الجهات مع حق الدائرة بالحصول على المعلومات التي تتصل بملفات إستعادة الأموال المتأتية عن الفساد، وإعطاء المعلومات المطلوبة، وتقوم بذلك لحين تولّي الصندوق المنشأ بموجب القانون إدارة تلك الأموال.
- إقتراح استراتيجيات وآليات التفاوض، لاسيما إلى هيئة القضايا لدى وزارة العدل والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.
- تحديد العقبات التي تواجه إستعادة الأموال، والتوصية الى الجهات المعنية بما يلزم من نصوص تشريعية وتنظيمية، وتدابير قانونية وإدارية لمعالجتها.
- – الإستعانة عند الاقتضاء، بمن تراه مناسبًا من أشخاص طبيعيين أو معنويين، لبنانيين، أو أجانب، من أصحاب الاختصاص والخبرة.

كذلك أنشأ القانون (المادة ١١) «**الصندوق الوطني لإدارة وإستثمار الأموال قيد الاستعادة أو المستعادة**»، الذي يتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلالين المالي والإداري، ويرتبط بالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لجهة الموازنة الخاصة بالصندوق لإدارة الأموال المتأتية من جرائم الفساد.

كما نص هذا القانون (المادة ١٢) على أن تشمل إدارة الأموال تبعاً لمرحلة إستعادة الأموال، ممارسة الحق في إستثمار الأموال قيد الإستعادة أي في مرحلة التجميد أو الحجز، أو التصرف بالأموال المتأتية عن الجرائم المحددة في هذا القانون وسائر الجرائم الأخرى، والمتحصلات ذات الصلة والتي تمّت إستعادتها بحكم قضائي مبرم، وذلك من خلال أنظمة وآليات توضع لهذه الغاية، وذلك إلى حين صرف هذه الأموال:

أولاً: للـــمساهمة في تغطية نفقاته ونفقات «دائرة إستعادة الأموال» و«الهيئة الوطنية لـــمكافحة الفساد» ومكافأة وتعويض كاشفي الفساد وحمايتهم؛

وثانياً: لتقديم ما يزيد من هذه الأموال، بشكل هبات، إلى مشاريع الدّولة الرّامية إلى مكافحة الفقر وتحقيق التنمية الـــمستدامة.

البرامج والمشاريع والنشاطات المنفذة خلال فترة التقرير:

بعد إقرار النظام الداخلي في اوائل سنة ٢٠٢٤ بمقتضى القرار التنظيمي الصادر بتاريخ ٤ كانون الثاني او ٢٢ كانون الثاني على أثر إبداء مجلس شورى الدولة بعد حوالي السنتين موافقته على مضمونه، قامت الهيئة بتعيين عضوي الدائرة الدكتورين علي بدران وجو معلوف وباشرت الدائرة برئاسة القاضي كلود كرم رئيس الهيئة بتنظيم الدائرة وعقد الاجتماعات الدورية في مقرها الكائن في الطابق السادس في مبنى الهيئة المكتمل تجهيزه خصيصاً لهذه الدائرة ولقسم التعاون الدولي. وتقوم الدائرة بوضع خطة عمل للتعاون مع الجهات المختصة في لبنان أي النيابة العامة التمييزية وهيئة القضايا في وزارة العدل بالاتفاق على آليات التعاون فيما بينهما والقيام بالاتصالات مع المنظمات المعنية في الخارج لتوطيد العلاقة معها تسهيلاً لتبادل المعلومات حول الأشخاص والأموال ذات الصلة بجرائم الفساد. كما للإتفاقيات التي أبرمتها الهيئة مع العديد من الهيئات الدولية دور أساسي في تفعيل عمل هذه الدائرة.

الهيئــة الوطنيــة لمكافحة الفساد
National Anti-Corruption Commission

دائرة استعادة الأموال المتأتية عن جرائم الفساد

الرئيس
رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

الأعضاء
عضوان من الهيئة

مهام "الدائرة"

- التنسيق مع الأجهزة القضائية والرقابية والأمنية كافة، كما ومع هيئة التحقيق الخاصة المنصوص عليها في القانون رقم ٤٤/٢٠١٥ فيما خصّ الملاحقات والإخبارات والادعاءات المتعلقة بجرائم الفساد في الشق المتعلّق منها باسترداد الأموال المتأتية عن جرائم الفساد، في كل ما لا يتعارض مع الاختصاصات المحفوظة للأجهزة المذكورة أعلاه بموجب القوانين المرعية.
- إعداد الاستراتيجيات والخطط بشأن أعمال استعادة الأموال بشكل عام في كافة مراحلها الإدارية والقضائية، وأية مسألة أخرى ذات صلة معروضة عليها بشكل خاص.
- متابعة أعمال استعادة الأموال مع الجهات الإدارية والقضائية ذات الصلة وذلك ضمن الحدود التي تسمح بها قوانين وأنظمة تلك الجهات مع حق الدائرة بالحصول على المعلومات التي تتصل بملفات استعادة الأموال المتأتية عن الفساد، وإعطاء المعلومات المطلوبة، وتقوم بذلك لحين تولي الصندوق المنشأ بموجب هذا القانون إدارة تلك الأموال.
- اقتراح استراتيجيات وآليات التفاوض، لا سيما إلى هيئة القضايا لدى وزارة العدل والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، بشأن التسويات والمصالحات والاتفاقات التي من شأنها أن تعجّل وتفعّل جهود استعادة الأموال دون اللجوء بالضرورة إلى المفاضاة، واقتراح الإجراءات الآيلة إلى ذلك.
- تحديد العقبات التي تواجه استعادة الأموال، والتوصية إلى الجهات المعنية بما يلزم من نصوص تشريعية وتنظيمية وتدابير قانونية وإدارية لمعالجتها.
- تعدّ الدائرة خلال شهر كانون الثاني من كل عام، تقريراً سنوياً مفصّلاً عن أعمالها وفق أحكام قانون الحق في الوصول إلى المعلومات وتعديلاته، وينشر التقرير على الموقع الإلكتروني لل"هيئة" الوطنية لمكافحة الفساد.
- الاستعانة، عند الاقتضاء، بمن تراه مناسباً من أشخاص طبيعيين أو معنويين، لبنانيين أو أجانب، من أصحاب الاختصاص والخبرة بناءً على سيرة ذاتية موثّقة.

للتواصل مع الهيئة

عنوان الهيئة:

منطقة البريستول - فردان - شارع مدام كوري - بناية حطب (وزارة الثقافة سابقا)

أرقام الهاتف: 01-355520\21\22\23\24\25\26\27\28\29

البريد الالكتروني: info@nacc.gov.lb

اسم مسؤول عن طلبات الحق في الوصول إلى المعلومات لحين تكليف موظف المعلومات:

القاضية تريز علاوي

الملاحق

الملحق رقم ١: السيرة الذاتية لرئيس وأعضاء الهيئة

القاضي كلود كرم

رئيس الهيئة

بدأت مسيرة القاضي كلود كرم المهنية كعضو في محكمة الإفلاس عام ١٩٨١، وتابع خبرته في منصب قاضي الأمور المستعجلة في بعبدا ثم قاضي التحقيق الأول في الجنوب. ترأّس القاضي كرم عام ١٩٩٢ محكمة الاستئناف المدنية على مدى خمس سنوات في بيروت وسبع سنوات في جبل لبنان، ثم تابع كمحقق عدلي، وبعدها كنائب عام استئنافي في جبل لبنان لمدة تسع سنوات، لينتقل إلى محكمة التمييز، مترئسًا غرفتها الأولى، قبل أن يتم انتخابه عضوًا لمجلس القضاء الأعلى ورئيسًا للجنة العفو الخاص المنبثقة عن المجلس عام ٢٠١٨. أحيل إلى التقاعد بمنصب الشرف عام ٢٠٢٠.

أستاذ محاضر في كلية الحقوق التابعة لجامعة الروح القدس في مادة قانون العقوبات وأصول المحاكمات الجزائية على مدى ست سنوات، شارك القاضي كلود كرم في بعثات ومؤتمرات محلية ودولية، مرسخًا دور لبنان في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات، وتاركًا بصمته في ملفات جرائم تبييض الأموال ومكافحة الفساد. كذلك مثّل القاضي كرم وزير العدل اللبناني لترؤس مجلس إدارة المجلس العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لجامعة الدول العربية لعام ٢٠٢٠. حائز على وسام الاستحقاق الإسباني المدني برتبة كومندور.

القاضي كرم حائز على إجازتي الحقوق اللبنانية والفرنسية من كلية الحقوق في جامعة القديس يوسف عام ١٩٧٥، إضافة إلى شهادة معهد الدروس القضائية في لبنان عام ١٩٨١، كما شارك في محاضرات المعهد الدولي للقضاء الفرنسي في باريس عام ١٩٨٠.

المحامي فواز سالم كبارة

نائب رئيس الهيئة

انتسب إلى نقابة محامي طرابلس والشمال عام ١٩٧٧، ليبدأ حياته المهنية في محاكم الاستئناف، والاستشارات القانونية والمالية والاستثمارية، والإدارة المصرفية محليًا ودوليًا حتى العام ٢٠٢١، سنوات تخللها أيضًا عمل أكاديمي وتعليمي لقوانين التجارة والأعمال وحقوق الإنسان ومبادئ الحوكمة في عدد من الجامعات في لبنان.

إضافة إلى مشاركته ومحاضرته في ندوات مالية وحقوقية واقتصادية، كان المحامي فواز كبارة عضوًا في لجان وهيئات تحكيمية ونقابية وحقوقية لبنانية وفرنسية، وعضوًا مؤسسًا في جمعيات مهنية مالية وثقافية واقتصادية وإنسانية مختلفة.

له مؤلفات ومقالات متعددة في قوانين النقل وقوانين التجارة الدولية ومبادئ حقوق الإنسان والحوكمة وفي المجال الإقتصادي والسياسي وفي العمل الإجتماعي. حائز على شهادات تقدير في لبنان والخارج، وحامل وسام استحقاق العمل الفرنسي الفضي.

بين لبنان وفرنسا وهولندا، تعمّق في دراسة الحقوق اللبنانية والقانون الخاص والقانون الدولي، والعلوم السياسية، بحيث حاز على شهادة ماجستير في القانون المدني و حضر دكتوراه دولة في القانون من كلية الحقوق في جامعة أكس آن بروفانس - فرنسا.

القاضية تيريز علاوي

عضوًا

بدأت القاضية تيريز علاوي مسيرتها المهنية الحافلة في ملاك وزارة التربية والتعليم العالي عام ١٩٧٢، ثم عملت بعدها كمساعدة قضائية منذ عام ١٩٧٤ لغاية عام ١٩٨٥ لتصبح بعدها قاضية في ملاك القضاء العدلي. تولت في عام ١٩٩٢ منصب قاضية منفردة في جبل لبنان، وخلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٩٠ و٢٠١٩، ترأست وشغلت عضوية غرف ولجان مختلفة في محاكم البداية والاستئناف في بيروت والجنوب، كما وعضوية المجلس العدلي عام ٢٠١٤. كان للقاضية علاوي دورا استشاريا في عدة غرف لدى محكمة التمييز والاستئناف، قبل أن تتقاعد عام ٢٠١٩ وتعيّن بمنصب الشرف عام ٢٠٢٠.

للقاضية تيريز علاوي خبرة طويلة في المجال التعليمي والأكاديمي حيث عملت كأستاذة محاضرة في كلية الحقوق في الجامعة اللبنانية على مدى نحو ثلاثة عقود، وشاركت في لجان المناقشات لأطروحات الدكتوراه والماجستير. لها باع طويل في السلك القضائي بين الدعاوى القضائية ومحاكم الاستئناف والتمييز والنيابة العامة التمييزية.

الدكتور علي بدران

عضوًا

بدأ الدكتور بدران حياته المهنية في القطاع المصرفي والمالي حيث اكتسب خبرة تزيد عن ٣٠ عاماً، وشغل مناصب قيادية في عدد من المصارف اللبنانية، كما شارك كمتحدّث في عدد من المؤتمرات والمنتديات المصرفية في لبنان والخارج. حائز على جوائز تميّز وشهادات تقدير من جهات محلية وإقليمية في المجال المصرفي والمحاسبي.

الدكتور بدران عضو في نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان، وفي اتحاد المحاسبين والمراجعين العرب، وفي المنظمة العربية لخبراء المحاسبة القانونيين. مدرِّب للمتدرجين في النقابة لمادة القانون والضرائب، ترأس لجنة الإشراف على المجلة العلمية، وعضوية لجنة الامتثال ومكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ولجنة التدريب سابقاً. مشارك رئيسي في إعداد دليل الإجراءات لتطبيق أحكام قانون مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب لخبراء المحاسبة المجازين بالتعاون مع هيئة التحقيق الخاصة.

حائز على شهادة الدكتوراه ودرجة الماجستير في إدارة الأعمال، وإجازتين في المحاسبة والتمويل والإدارة والتسويق من الجامعة اللبنانية، وأربع دبلومات في الإدارة المصرفية، إدارة العمليات، عمليات التجزئة، والائتمان المصرفي المتقدّم. له أكثر من ٦٥ دراسة وبحث مهني في مجلات اقتصادية ومحاسبية علمية متخصّصة ومحكّمة في مجالات متنوّعة.

الدكتور جو معلوف

عضوًا

عمل في التجارة العامة، وتولى على مدى أكثر من ٢٠ عامًا مناصب عدة ومنها منصب رئيس علاقات المستثمرين، مدير الخدمات المصرفية، ومخطط التقاعد والشركات، ومستشار ومحلل مالي في عدة مصارف وشركات محلية ودولية بين لبنان، كندا، الإمارات العربية المتحدة، قطر، جورجيا وتركيا، كما تولى منصب رئيس مجلس إدارة علاقات المستثمرين للشرق الأوسط في قطر.

حائز على جوائز تميز من جهات دولية في المجال المصرفي والمالي، منها جائزة أفضل رئيس علاقات المستثمرين في الشرق الأوسط من جمعية علاقات المستثمرين في دبي، وجائزة أفضل موظف في الاستثمار وتطوير الأعمال لبنك رويال في مونتريال، كندا.

يحمل دكتوراه في إدارة الأعمال الدولية من جامعة واشنطن الدولية عام ٢٠٠٦، إضافة إلى شهادة في التخطيط المالي من معهد IQPF في كندا عام ٢٠٠٣. تابع الدكتور معلوف أيضًا دورات في الشؤون المصرفية والمالية والمحاسبة وقانون الالتزام الضريبي الأميركي للحسابات الأجنبية (FATCA) والتحقيق الجنائي في الأمور الاقتصادية والمالية من الكلية الوطنية للقضاة في فرنسا. يتقن ثماني لغات.

الدكتور كليب كليب

عضوًا

بدأ الدكتور كليب كليب مسيرته المهنية في قطاع التعليم الرسمي عام ١٩٧٣، لينتقل للعمل كأستاذ محاضر في الجامعة اللبنانية بين ١٩٨٥ و٢٠١٨، وكُلّف بإدارة الفرع الرابع في كلية العلوم الاقتصادية وإدارة الأعمال لمدة عشر سنوات.

بروفسورًا وباحثًا وخبيرًا في الشؤون الاقتصادية، حاضر الدكتور كليب في كلية فؤاد شهاب للقيادة والأركان لفترة اثنتي عشر عامًا، وشارك كعضو في لجان تخطيط وتأليف المناهج الجديدة في وزارة التربية وفي الجامعة اللبنانية وفي لجان امتحانات الماجستير، ولجان امتحانات الضباط الإداريين في الجيش اللبناني وضباط الأمن العام، كما شغل منصب أمين سر مجلس المندوبين في رابطة الأساتذة في الجامعة اللبنانية. وكان عضوًا في هيئة تحرير عدد من المجلات العلمية، وفي العديد من الجمعيات الاقتصادية العربية. الدكتور كليب عضو مؤسس في الجمعية اللبنانية للاقتصاد، وقد شارك في عشرات المؤتمرات العلمية والندوات المتخصصة المحلية والدولية.

له أكثر من ثلاثين بحثًا منشورًا، وحائز على جوائز تقدير متنوعة في لبنان والخارج.

حائز على شهادة الدكتوراه في اقتصاد التنمية من جامعة ليون في فرنسا.

الملحق رقم ٢: موازنة الهيئة وقطع الحساب عن العام ٢٠٢٤

أولاً: موازنة العام ٢٠٢٤

١- قدرت واردات الهيئة ونفقاتها في مشروع موازنتها للعام ٢٠٢٤ بقيمة /٦٦،٤٤٤،٠٠٠،٠٠٠/ ل.ل. على أن تُغطى بمساهمة تلحظ في الموازنة العامة للعام ٢٠٢٤ والتي أقرّت بموجب االقانون رقم ٣٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢.

٢- تقدير موازنة العام ٢٠٢٤

البيانات	مدين	البيانات	دائن
رواتب واجور وملحقاتها	٣٦،٤٤٤،٠٠٠،٠٠٠	مساهمة الدولة في موازنة الهيئة	٦٦،٤٤٤،٠٠٠،٠٠٠
نفقات جارية اخرى			
نفقات استثمارية	٣٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠		
المجموع	٦٦،٤٤٤،٠٠٠،٠٠٠	**المجموع**	٦٦،٤٤٤،٠٠٠،٠٠٠

ثانيًا: بيان واردات الهيئة المحصلة ونفقاتها المصروفة للعام ٢٠٢٤

١- واردات الهيئة المحصلة:

واردات الهيئة المحصلة من المساهمات /٦٦،٤٤٤،٠٠٠،٠٠٠/ ل.ل.

٢- النفقات المصروفة للهيئة:

بلغت النفقات المصروفة للهيئة /٤٣،٩٢٠،٧١٥،٦٠٦/ ل.ل. موزعة كما يلي :

- رواتب واجور- الهيئة /٣٦،٤٤٤،٠٠٠،٠٠٠/ ل.ل.
- مصاريف متنوعة /١،٥٧٠،١٢٠،٥٠٠/ ل.ل.
- خدمات استهلاكية - ايجارات مكاتب وصيانتها /٤٩٧،٤٣٩،٤٣٩/ ل.ل.
- تأمين- تأمين صحي /١،٢٧٥،٨٠٧،٧٢٠/ ل.ل.
- تعويض نقل وانتقال /٢،٢٩٤،٨٣٠،٠٠٠/ ل.ل.
- تعويضات مختلفة /٨٢،٤٤٢،٩٤٧/ ل.ل.
- تجهيزات للنقل /١،٦٢٠،٤٧٥،٠٠٠/ ل.ل.
- تكلفة أثاث ومفروشات مكتبية /١٣٥،٦٠٠،٠٠٠/ ل.ل.

ثالثًا: الموجودات النقدية والهبات العينية بتاريخ ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٤

- رصيد حساب الهيئة لدى مصرف لبنان / ٢٧،٥٧٢،٩٨٩،٠١٩ / ل.ل.
- رصيد صندوق الهيئة / ٩٧،٧٠٣،٠٠٠ / ل.ل.
- هبات عينية من الجهات المانحة - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP / ١٠،٤٧١،٢٦٠،١٤٠ / ل.ل

رابعًا: خلاصة الفرق بين الواردات المحصلة والنفقات المصروفة

الايرادات المحصلة	النفقات المصروفة
٦٦،٤٤٤،٠٠٠،٠٠٠	٤٣،٩٢٠،٧١٥،٦٠٦ ليرة لبنانية
الوفر	٢٢،٥٢٣،٢٨٤،٣٩٤ ليرة لبنانية